

اوقست الخمسة عشر على ثمانية خرج نصف عشر لانها نصف
 عشرها وكذا ذلك وانما اوقست الخمسة عشر على الف
 خرج عشر وعشرون لان عشر عشر الالف عشر
 وعشرون ونصف عشرها خمسة اوقست على الالف
 عشرون خرج خمس عشر وقتس على ذلك ما شئت وان شئت
 فليسب واحدا ابدا من المعسوم عليه وخر من المعسوم
 القليل تلك النسبة فالماخوذ هو المطلوب كما قدم
 في قسمه الكثير على اقل منه وانما يظهر اثر هذا الوجه
 الوجه اذا كان المعسوم اكثر من واحد لانه اذا كان
 واحدا فلسبتت هي الجواب والوجه الاول احسن فلو
 قسمت خمسة عشر على اثنين فنسبة الواحد الى
 السنين سدس عشر فخر سدس عشر الخمسة عشر
 وهو ربع لان عشر الخمسة عشر واحد ونصف والواحد
 والنصف ستة ارباع وسدسه ربع فهو الجواب
 وقتس عليه باقي المثل والوجه الاول احسن واسهل غالبا
فصل في معرفة النسبة بين عددين مفروضين ومعرفة
 اقل عدد يقسم على كل من عددين مفروضين فتسمى
 صحيحة من غير كسر كل عددين **فرضاً** **الكون** **لا بد ان يكون**
بينهما نسبة من نسب اربع وهي التماثل والتداخل
والتوافق والتباين لانها اي العددين المرصوفين احدا
 ان يكونا معتنسا وبين اوتفا ضليلين فان كان العددان
 متساويين

معتنسا وبين فيما هما لان كالاربع والاربع وكالخمسة
 والخمسة وكالعشرة والعشرون لان كلاهما يماثل الآخر وان
 كانا متفا ضليلين فلا يتلوا من ان يكون القليل جزا من الكثير
 اولافان كان القليل جزا من الكثير وهو الذي اذا سلط
 عليه بان طرح منه حصة لغيره يفتاه فنظرا لان كالاربع
 والثمانية وكالاثني والعشرون لان الاربعه نصف الثمانية
 في الربع الثمانية والعشرون ثلثي بالاثني في الربع الخامسة
 وان لم يكن القليل جزا من اي من الكثير فلا يتلوا من ان يكون
 بينهما اشتراك جزوا وجزا اولايكون بينهما اشتراك
 فان كان بينهما اشتراك جزوا وجزا فتوافقان كالاربع
 والستة فانما متوافقان بالنصف لان كلاهما له نصف
 صحيح فنصف الاربعه اثنان ونصف الستة ثلاثة وكالتماثل
 والاثني عشر فانها متوافقان بالنصف والربع لان لكل
 منهما له نصف صحيحا وربع صحيحا والمعتبر من الجزا
 المنفردة ادقها فقط محافظة على اختصار الاعداد
 مما يمكن **والتماثلية** والاثني عشر متوافقان بالربع
 وان كانا متوافقين بالنصف ايضا لان الربع ادق مقدارا
 من النصف والاثنا عشر والثمانية عشر متوافقان
 بالسدس وان كانا متوافقين بالنصف والتثلث ايضا
 لانه السدس ادق مقدارا منها فهو المعتبر وان لم يكن بينهما
 اشتراك اصلا فتباينان كالثلاثة والاربعه لان الثلاثة